قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١٧
بإنشاء وتشكيل لجنة تقييم مراكز الخدمة الحكومية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (٦٥) لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء وتنظيم معهد الإدارة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية،

وعلى المرسوم رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٦ بشأن تبعية وتنظيم هيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُنشأ لجنة تسمى (لجنة تقييم مراكز الخدمة الحكومية)، ويُشار إليها في هذا القرار بكلمة (اللجنة).

المادة الثانية

تشكَّل اللجنة برئاسة الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية، وعضوية كل من:

١ – الشيخ الدكتور عبدالله بن أحمد آل خليفة عضواً
ممثلاً عن مركز البحرين للدراسات الاستراتيجية والدولية والطاقة

٢ – الدكتورة جواهر شاهين المضحكي عضواً
ممثلاً عن هيئة جودة التعليم والتدريب

٣ –ا لدكتور محمد علي بهزاد عضواً
ممثلاً عن مركز الاتصال الوطني

٤ – السيد جمال عبدالعزيز العلوي عضواً
ممثلاً عن ديوان الخدمة المدنية

٥ – الدكتور أحمد عبدالحميد عبدالغني عضواً
ممثلاً عن معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية

٦ – السيدة ندى عبدالمجيد القصاب عضواً
ممثلاً عن شركة صلة الخليج

٧ – الدكتورة لمياء جليل العريض عضواً
ممثلاً عن جامعة البحرين

٨ – السيد أحمد عبدالحي العوضي عضواً
ممثلاً عن وزارة المالية

وتكون مدة العضوية باللجنة أربع سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثالثة

تهدف اللجنة إلى الارتقاء بعمل مراكز الخدمة الحكومية وتحقيق أعلى مستويات رضا للعملاء.

وتختص اللجنة بالمهام الآتية:

١) إعداد خطة سنوية لتقييم مراكز الخدمة الحكومية.

٢) مراجعة واعتماد التقارير التي يقوم فريق تقييم مراكز الخدمة الحكومية بإعدادها.

٣) اعتماد تصنيف مراكز الخدمة الحكومية.

٤) متابعة رفْع مستوى تصنيف مراكز الخدمة الحكومية.

٥) تطوير معايير تقييم مراكز الخدمة الحكومية، وتحديث دليل تقييم مراكز الخدمة الحكومية.

المادة الرابعة

تضع اللجنة لائحة داخلية لنظام عملها.

وتختار اللجنة في أول اجتماع لها مقرراً لأعمالها يتولى جميع الإجراءات الإدارية والتنفيذية للجنة.

المادة الخامسة

يجوز للجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً من ذوي الخبرة والاختصاص، وأنْ تدعوَهم لحضور اجتماعاتها لمناقشتهم والاستماع لآرائهم، أو لتزويدها بالمعلومات التي تراها ضرورية لمباشرة اختصاصاتها، دون أنْ يكون لأيٍّ منهم حق التصويت.

المادة السادسة

على الجهات المعنية – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٥ صفـــر ١٤٣٩هـ

الموافـــــق: ١٤ نوفمبر ٢٠١٧م